بحث محكّم

كيفية التعامل مع أهل الكتاب في ضوء الكتاب والسنة

إعداد
د. عبدالحميد بن عبدالرحمن السحيباني*

* عضو هيئة التدريس بكلية الملك فهد الأمنية بالرياض.

المقدمـــة

أحمد الله رب العالمين، وأصلي وأسلم على أشرف خلق الله محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فهذا بحث ميسر يُبين فيه كيفية تعامل المسلم مع أهل الكتاب من اليهود والنصارى، حرصت فيه على قول الحق من غير مجاملةٍ ولا ظلم، واتبعت في كل ذلك كتاب الله - تعالى - وسنة نبيه محمد ﷺ من خلال سيرته العطرة، وسرت في ذلك أيضاً على منهج سلفنا الكرام، من أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم بإحسان، من علماء الدين وحماة الشريعة.

وأود أن أبين هنا أن الحديث عن أهل الكتاب يعني عموم اليهود وعموم النصارى، ممن يدّعون أنهم أصحاب موسى وعيسى عليهما السلام كما هو منهج القرآن، ولا نقصد طائفة معينة من اليهود، كالعنانية أو العيساوية أو السامرة، ولا طائفة معينة من النصارى، كالنصطورية أو الملكانية أو اليعقوبية.

ولقد بذلتُ في بيان الحق غاية جهدي، وأسأل الله - تعالى - أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً لعباده المؤمنين، وسبب هداية واستسلام للحق لمن لم ينضم بعدُ لركب المؤمنين، وما ذلك على الله بعزيز، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول
دعوتهم إلى الإسلام

جاءت آيات متعددة في حث النبي ﷺ والمسلمين على دعوة أهل الكتاب إلى الإيمان والإسلام؛ ذلك لأن الإسلام هو الدين الذي لا يقبل الله ـ تعالى ـ من أحد سواه بعد بعثة محمد ﷺ، ونزول القرآن: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴿١٣٨﴾﴾(١).

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾(٢).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فاليهود والنصارى ليسوا على ملة إبراهيم، وإذا لم يكونوا على ملته لم يكونوا يعبدون إله إبراهيم، فإن من عبد إله إبراهيم كان على ملته»، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾﴾ إلى قوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾(٣).

فقوله: ﴿قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ يبين أن ما عليه اليهود والنصارى ينافي ملة إبراهيم عليه

---

(١) البقرة (١٣٥ـ ١٣٨).
(٢) آل عمران (٦٤).
(٣) البقرة (١٣٥ـ ١٣٨).

السلام.

وهذا بعد مبعث محمد ﷺ مما لا ريب فيه، فإنه هو الذي بُعث بملة إبراهيم، والطائفتان كانتا خارجتين عنها بما وقع منهم من التبديل، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾(٤) وقال: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴿١٦١﴾﴾ (٥)الآية، وقال: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴿١٢٣﴾﴾(٦).

والمقصود أن كل من رغب عن ملة إبراهيم فهو سفيه.. فأما موسى والمسيح ـ عليهما السلام ـ ومن اتبعهما فهم على ملة إبراهيم، متبعون له، وهو إمامهم، وهذا معنى قوله: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ فهو يتناول الذين اتبعوه قبل مبعث محمد ﷺ وبعد مبعثه، وقيل إنه عامّ...»(٧).

وقوله ـ سبحانه ـ: ﴿لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ دليل على أن المسلمين يؤمنون بجميع الأنبياء، وفيه توبيخ لأهل الكتاب الذين يفرقون بين الرسل والكتب، والذين يؤمنون ببعضها، ويكفرون ببعض، وينقض تكذيبهم تصديقهم، فإن الرسول الذي زعموا أنهم قد آمنوا به قد صدّق سائر الرسل، وخصوصاً محمداً ﷺ، فإذا كذبوه فقد كذبوا رسولهم فيما أخبرهم به، فيكون كفراً برسولهم، ويصحب التوبيخ الذي أشرت إليه آنفاً دعوةٌ صريحة إلى الإيمان بمثل ما آمن به المسلمون، وأن أهل الكتاب إن فعلوا ذلك بالانضواء تحت لواء محمد ﷺ فقد اهتدوا إلى الصراط المستقيم الموصل لجنات النعيم، الذي ليس

(٤) آل عمران (٦٨).
(٥) الأنعام (١٦١).
(٦) النحل (١٢٣).
(٧) «مجموع الفتاوى» (١٦/ ٥٦٩، ٥٧٢)، وانظر: «جامع البيان» (١/ ٥٦٣)، و«معالم التنزيل» (١/ ١١٩)، و«الجامع لأحكام القرآن» (٢/ ١٣٩)، و«إرشاد العقل السليم» (١/ ١٤٦).

بعده إلا الهلاك : ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ ﴾(٨) .

وسلك القرآن في دعوته أهل الكتاب إلى الإسلام أسلوباً آخر ، هو إعلامهم بمجيء الرسول ﷺ إليهم بشيراً ونذيراً :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾(٩) .

وقال سبحانه : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾ ﴾(١٠) .

«هنا أمر لليهود والنصارى أن يؤمنوا بمحمد ﷺ ويدخلوا في الإسلام ، فقد احتج عليهم ـ سبحانه ـ بآية قاطعة دالة على صحة نبوته ﷺ ، وهي أنه يبين لهم كثيراً مما يخفون على الناس ، حتى عن العوامّ من أهل ملتهم ، فإذا كانوا هم المشار إليهم في العلم ، ولا علم عند أحد في ذلك الوقت إلا ما عندهم ، فالحريص على العلم لا سبيل له إلى إدراكه إلا منهم ، فإتيان الرسول ﷺ بهذا القرآن العظيم الذي بيّن به ما كانوا يتكاتمونه بينهم ، وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب من أول الدلائل على القطع برسالته ، وذلك مثل صفة محمد ﷺ في كتبهم ، ووجود البشائر به في كتبهم ، وبيان آية الرجم ، ونحو ذلك . . »(١١) .

ومن طرق دعوة أهل الكتاب إلى الإسلام بيان الأجر الذي سوف ينالونه لو آمنوا

(٨) انظر : «تيسير الكريم الرحمن» ص ٦٨.
(٩) المائدة (١٥ـ ١٦).
(١٠) المائدة (١٩).
(١١) «تيسر الكريم الرحمن» ص٢٢٦، وانظر : «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٣٥)، و«أنوار التنزيل» (٢/ ٣٠٧)، و«روح المعاني» (٦/ ٩٧).

ودخلوا في هذا الدين، يقول ـ سبحانه ـ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾(١٢).

ويأتي التحذير من ضد ذلك، بالكفر والإعراض، وهذا كله دعوة لأهل الإسلام أن يقولوا ذلك لهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾ (١٣).

وقال ـ سبحانه ـ: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾﴾(١٤).

ولا بد أن ينبه هنا إلى أنه في حال عدم رضوخهم للإسلام وأحكامه فإنهم تؤخذ منهم الجزية، فإن أبوا قوتلوا إذا كان للمسلمين قوة، لقوله ـ سبحانه ـ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾(١٥).

وقد رُوي عن المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ أنه بعث إلى رستم، فقال له رستم: إلام تدعو؟ فقال: أدعوك إلى الإسلام، فإن أسلمت فلك ما لنا، وعليك ما علينا. قال: فإن أبيت؟ قال: فتعطي الجزية عن يد وأنت صاغر. فقال لترجمانه: قل له: أما إعطاء الجزية فقد عرفتها، فما قولك: وأنت صاغر؟ قال: تعطيها وأنت قائم وأنا جالس والسوط

(١٢) المائدة (٦٥ـ ٦٦).
(١٣) آل عمران (٧٠ـ ٧١).
(١٤) آل عمران (٩٨ـ ٩٩).
(١٥) التوبة (٢٩).

على رأسك(١٦).

ومما يدخل في هذا الإرشاد الرباني إلى الانضواء تحت راية الإسلام تحذير أهل الكتاب من عمل كانوا يمارسونه في جاهليتهم بسبب تحريفهم لكتابهم، وهو الغلو في الدين، فإن ترك الغلو في الدين مما جاء به الإسلام: ﴿ **يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً** ﴿١٧١﴾ ﴾(١٧).

فهذا حث من الله ـ تعالى ـ لأهل الكتاب وللمسلمين كذلك أن يقولوا لأهل الكتاب: احذروا من الغلو في الدين، ولا تتجاوزوا الحد في اتباع الحق، ولا تطروا من أمرتم بتعظيمه، فتبالغوا فيه حتى توصلوه إلى مقام الإلهية، كما صنع النصارى في عيسى الذين قالوا: إنه ابن الله، وكما قال اليهود في عزير: إنه ابن الله، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

وقد بين الله ـ تعالى ـ لهم القول الصواب في ذلك، فإن عيسى ـ عليه السلام ـ إنما هو في درجة الرسالة التي هي أعلى حالة تكون للمخلوقين، وكلمته التي ألقاها إلى مريم، كلمة تكلم الله ـ تعالى ـ بها فكان بها عيسى، وهو روح منه، أي من الأرواح التي خلقها وكمّلها بالصفات الفاضلة، والأخلاق الكاملة، وأرشدهم ـ سبحانه ـ بعد ذلك إلى ما به نجاتهم في الدنيا والآخرة، وهو أن يقولوا: ﴿ **يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا**

(١٦) أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣/ ٤١١) ط. دار الكتب العلمية.
(١٧) النساء (١٧١).

بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴿١٧١﴾ فالكل مملوكون له، مفتقرون إليه، فمحال أن يكون له شريك منهم أو ولد(١٨).

المبحث الثاني
مجادلتهم بالتي هي أحسن

الجدال والمجادلة: المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة، وأصله من جدلتُ الحبل أي أحكمت فتله، ومنه الجديل، وجدلت البناء أحكمته... ومنه الجدال، فكأن المتجادلين يفتل كلٌّ واحد الآخرَ عن رأيه، وقيل: الأصل في الجدال الصراع وإسقاط الإنسان صاحبه على الجَدالة، وهي الأرض الصُلبة(١٩).

وقد نهى الله ـ تعالى ـ عن مجادلة أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن، إلا الذين ظلموا منهم، وهم من أفرطوا في الاعتداء والعناد ولم يقبلوا النصح، ولم ينفع فيهم الرفق (٢٠)، قرر ذلك ـ سبحانه ـ بقوله: ﴿ **وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٤٦﴾** ﴾(٢١).

ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن تتضمن عدة أمور:

١ - «أن تكون المجادلة عن بصيرة، وبقاعدة مرضية، بحيث يكون الكلام واضحاً من غير لبس.

---

(١٨) انظر: «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٨٣)، و«زاد المسير» (٢/ ٢٦٠)، و«مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٦٤)، و«تيسير الكريم الرحمن» ص٢١٦.
(١٩) «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصفهاني ص٩٠.
(٢٠) «مدارك التنزيل» للنسفي (٣/ ٢٦١).
(٢١) العنكبوت (٤٦).

٢- أن يكون بحسن خلق، ولطف ولين كلام، بدون فظاظة ولا غلظة، لأن استخدام اللين سبب في الاستجابة، كما قال ـ تعالى ـ: ﴿فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى (٤٤)﴾(٢٢).

٣- ألاَّ يكون القصد من المجادلة مجرد المجادلة والمغالبة وحب العلو، بل يكون القصد منها بيان الحق وهداية المجادَل.

٤- أن تكون دعوة إلى الحق وتحسينه، ورداً عن الباطل وتهجينه.

٥- أن تكون المجادلة لهم مبنية على الإيمان بما أنزل الله ـ تعالى ـ إليهم ـ أي إلى أهل الكتاب ـ وما أنزل على المسلمين، وعلى الإيمان بمحمد ﷺ وموسى وعيسى ـ عليهما الصلاة والسلام ـ، وعلى أن الإله واحد ـ سبحانه وتعالى ـ.

٦- ألاّ تكون مجادلة المسلمين لأهل الكتاب على وجهٍ يحصل به القدح في شيء من الكتب الإلهية، أو بأحد من الرسل، كما يفعله الجاهل عند مناظرة الخصوم، يقدح بجميع ما معهم من حق وباطل، فهذا ظلم وخروج عن الواجب وآداب النظر، فإن الواجب أن يردَّ ما مع الخصم من الباطل، ويقبل ما معه من الحق، ولا يرد الحق لأجل قوله، ولو كان كافراً؛ فإن بناء مناظرة أهل الكتاب ومجادلتهم على هذا الطريق فيه إلزام لهم بالإقرار بالقرآن، وبالرسول الذي جاء به، فإذا تُكُلِّم في الأصول الدينية التي اتفقت عليها الأنبياء والكتب، وتقررت عند المتناظرين، وثبتت حقائقها عندهما، وكانت الكتب السابقة والمرسلون مع القرآن ومحمد ﷺ قد بينتها ودلت عليها وأخبرت بها، فإنه يلزم التصديق بالكتب كلها، والرسل كلهم، وهذا من خصائص الإسلام.

فأما أن يقال: نؤمن بما دل عليه الكتاب الفلاني دون الكتاب الفلاني، وهو الحق الذي

(٢٢) طه (٤٤).

صدّق ما قبله، فهذا ظلم وجور، وهو يرجع إلى قوله بالتكذيب؛ لأنه إذا كذّب القرآنَ الدالَّ عليها المصدِّق لما بين يديه من التوراة فإنه مكذب لما زعم أنه به مؤمن. كما إن كل طريق تثبت به نبوة أيّ نبي كان، فإن مثلها وأعظم منها دالة على نبوة محمد ﷺ، وكل شبهة يقدح بها في نبوة محمد ﷺ فإن مثلها أو أعظم منها يمكن توجيهها إلى نبوة غيره، فإذا ثبت بطلانها في غيره فثبوت بطلانها في حقه ﷺ أظهر وأظهر»(٢٣).

ومن الأمثلة التي يستشهد بها في مجادلة أهل الكتاب ما ثبت عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: بينما نحن في المسجد خرج رسول الله ﷺ فقال: انطلقوا إلى يهود، فخرجنا معه حتى جئنا بيت المِدراس(٢٤)، فقام النبي ﷺ فناداهم فقال: «يا معشر يهود، أسلموا تسلموا». فقالوا: بلَّغت يا أبا القاسم. قال: فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريد، أسلموا تسلموا»، فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريد»، ثم قالها الثالثة فقال: «اعلموا أنما الأرض لله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله»(٢٥).

قال ابن حجر: قوله: «ذلك أُريد» بضم أوله، بصيغة المضارعة من الإرادة: أي أريد أن تقروا بأني بلغت؛ لأن التبليغ هو الذي أمر به... وبالغ في تبليغهم وكرره، لأنهم لم يذعنوا لطاعته، وهذه مجادلة بالتي هي أحسن(٢٦).

(٢٣) «تيسير الكريم الرحمن» ص٦٣٢، وانظر: «جامع البيان» (٢١/ ١)، و«زاد المسير» (٦/ ٢٧٥)، و«معالم التنزيل» (٣/ ٤٧٠)، و«أنوار التنزيل» (٤/ ٣١٨)، و«مجموع الفتاوى» (١٥/ ١٠٥).
(٢٤) موضع لهم تقرأ فيه التوراة، انظر: «القاموس المحيط» ص ٧٠٢ مادة (درس).
(٢٥) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من صحيحه (١٣/ ٣١٤) مع الفتح ومسلم (٣/ ١٣٨٧).
(٢٦) «فتح الباري» (١٣/ ٣١٤).

ومن أفضل من رأيت من أهل الإسلام ممن يحسن مجادلة النصارى: الشيخ أحمد ديدات ـ يرحمه الله ـ، فقد اشتهر بمناظراته لقسس النصارى حول التناقضات العجيبة في أناجيلهم المحرفة وغيرها من الأباطيل الموجودة عندهم، كل ذلك بنفس طيبة هادئة، وهذا مما أحدث دوياً في الغرب، فقد دفع حديثُه عن تناقضات الأناجيل الكنيسةَ ومراكزَ الدراسات التابعة لها والعديدَ من الجامعات في الغرب لتخصيص قسم خاص من مكتباتها لمناظرات هذا الأستاذ الكبير وكتبه، وإخضاعها للبحث والدراسة؛ سعياً لإبطال مفعولها(٢٧).

المبحث الثالث
دعوتهم إلى ترك الاستهزاء بالمؤمنين وعيبهم

جاء في سبب نزول قوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ** ﴿٥٩﴾﴾(٢٨).

أخرج الطبري عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: أتى رسولَ الله ﷺ نفرٌ من اليهود، فيهم أبو ياسر بن أخطب، ورافع بن أبي رافع، وعازر، وزيد، وأزار بن أبي أزار، وأشيع، فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، قال: أومن بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون. فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا: لا نؤمن بما آمن به(٢٩).

(٢٧) موقع «إسلام أون لاين» أحمد ديدات شيخ المناظرين، للأستاذ شعبان عبدالرحمن.
(٢٨) المائدة (٥٩).
(٢٩) أخرجه الطبري (٦/ ٢٩٢).

إن الآية الكريمة تبين بوضوحٍ الأمرَ الذي انطوت عليه قلوب كثير من أهل الكتاب ممن لم يدخل في الإسلام، وهو استهزاؤهم بالمؤمنين، وأنهم لا يجدون عيباً يعيبونهم به إلا الإيمانَ بالله ـ تعالى ـ وما أنزله على أنبيائه من الكتب، وهذا في الحقيقة ليس عيباً ولا شيئاً يُذَمّون به، وإنما هو استثناء منقطع كما قال ـ جل شأنه ـ: ﴿ **وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلاَّ أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ** ﴿٨﴾ ﴾(٣٠)(٣١).

فالآية إذن تحذر أهل الكتاب مع ما هم عليه من ترك الإيمان والرضوخ للحق، تحذرهم من استصغار المسلمين وعيبهم والاستهزاء بهم أو بدينهم، يقول ابن جرير في بيان معنى الآية: «قل يا محمد لأهل الكتاب من اليهود والنصارى: هل تكرهون منا أو تجدون علينا، حتى تستهزئوا بديننا، إذا نادينا للصلاة اتخذتم نداءنا ذلك هزوا ولعباً، إلا أنْ صدقنا وأقررنا بالله ـ تعالى ـ فوحدناه، وبما أُنزل إلينا من عند الله ـ تعالى ـ من الكتاب وما أنزل قبله من الكتب على أنبيائه، إلا أن أكثركم فاسقون مخالفون أمر الله ـ تعالى ـ خارجون عن طاعته تكْذبون عليه»(٣٢).

وما ذكره ابن جرير بقوله: «إذا نادينا للصلاة اتخذتم نداءنا ذلك هزواً ولعباً» استنبطه من قوله ـ تعالى – في الآية السابقة للآية التي معنا: ﴿ **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ** ﴿٥٩﴾ ﴾ وهو: ﴿ **وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ** ﴿٥٨﴾ ﴾(٣٣).

وقد جاء في التفسير عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: كان منادي رسول الله ﷺ إذا نادى بالصلاة، فقام المسلمون إلى الصلاة قالت اليهود: قد قاموا لا قاموا، فإذا رأوهم

(٣٠) البروج (٨).
(٣١) «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ٧٤).
(٣٢) «جامع البيان» (٦/ ٢٩١)، وانظر: «زاد المسير» (٢/ ٣٨٦)، و«مدارك التنزيل» (٣/ ١٠٦)، و«روح المعاني» (٦/ ١٧٢).
(٣٣) المائدة (٥٨).

ركعاً وسجداً استهزؤوا بهم وضحكوا منهم»(٣٤).

إن هذه السخرية من المؤمنين والتي حذّر الله ـ تعالى ـ أهل الكتاب من فعلها لا يزال القوم يمارسونها إلى يومنا هذا، ومن يُرِد الله ـ تعالى ـ به خيراً منهم يوفقه للتوبة والدخول في دينه.

أقول: هذه الصفة التي فعلها القوم سلفاً لا تزال في خلفهم إلى يومنا هذا، ذلك أن الاستهزاء بالنبي ﷺ وأزواجه أمهات المؤمنين هو ديدن عدد منهم، كما يصفونهم بأنهم جهلاء، ليس عندهم سماحة ولا نقاش حر(٣٥).

ومن أمثلة استهزائهم بالمؤمنين وعيبهم لهم: ما يظهر أحياناً في الأفلام الغربية الحديثة من تصوير العربي المسلم بصورة الغوغائي الدموي الحاقد على الغرب (٣٦).

ومن أمثلة الاستهزاء واللمز للمؤمنين إعلان ظهر في إحدى القنوات التلفازية الغربية عن أحد أنواع المنظفات الذي يبدأ بصوت المعلن قائلاً: «إن هذا الصابون ينظف كل شيء حتى العربي» ثم يظهر شخص في زي عربي متسخ، وتحاول إحدى الفتيات تنظيفه بالمنظف الجديد، وينتهي الإعلان بقول الفتاة: «لقد بذلنا كل ما في وسعنا» ويظهر المعلن مرة أخرى ليقول: إن تقارير المختبرات أثبتت أن عدم نظافة العربي لا يرجع إلى عدم وجود المنظفات، ولكن لأن العربي لا يمكن أن يصبح نظيفاً أبداً»(٣٧).

إننا ننقل ذلك كله ليعلم المسلمون جميعاً الحقد والبغض الذي يكنه القوم لهم، وهو أيضاً تحذير للقوم من السبب المفضي في هذا الطريق الذي ربما سبّب لهم الهلاك العاجل بانتقام الله ـ تعالى ـ منهم بسبب ظلمهم، فقد جاء في الأثر عن السدي في قوله ـ سبحانه ـ:

(٣٤) «الدر المنثور» (٢/ ٥٢١) ط. دار الكتب العلمية.
(٣٥) كما قرر ذلك سلمان رشدي في كتابه المشؤوم «آيات شيطانية».
(٣٦) انظر: مقال «الإعلام الغربي وتشويه حقائق الصراع» د. باسم خفاجي، مجلة البيان، العدد (١٢٦).
(٣٧) المرجع السابق.

﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ﴾ (٥٨) قال: «كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المنادي ينادي: أشهد أن محمداً رسول الله، قال: قاتل الله الكاذب، فدخل خادمه ذات ليلة من الليالي بنارٍ وهو قائم وأهله نيام، فسقطت شرارة فأحرقت البيت، واحترق هو وأهله»(٣٨).

المبحث الرابع
التحذير من محبتهم وموالاتهم

إذا كان الإسلام قد حرّم ظلم المخالف لنا في الدين فقد حرم كذلك محبتهم وموالاتهم، وجاء النص صريحاً في أهل الكتاب، يقول ـ سبحانه ـ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٥١) ﴾(٣٩).

إن الآية الكريمة نهي واضح للمؤمنين عن موالاة أهل الكتاب ومحبتهم، وهو الأمر الذي كان يلتبس على المسلمين، فيحسب بعضهم أنه جائز لهم بحكم ما كان واقعاً من تشابك المصالح والأواصر، ومن قيام هذا الولاء بينهم وبين جماعات من اليهود قبل الإسلام، وفي أوائل العهد بقيام الإسلام في المدينة، والحق أن الآية الكريمة نص صريح في منع هذا اللون من الولاية، وهو أن يقوم بين الذين آمنوا وبين اليهود والنصارى بحال، بعدما كان قائماً بينهم أول العهد في المدينة.

ومن الغلط البين ما يحصل عند بعض المسلمين من الخلط بين دعوة الإسلام إلى

(٣٨) رواه ابن أبي حاتم وغيره كما في «الدر المنثور» (٢/ ٥٢١) ط. دار الكتب العلمية.
(٣٩) المائدة (٥١).

السماحة في معاملة أهل الكتاب والبر بهم في المجتمع المسلم الذي يعيشون فيه مكفولي الحقوق، وبين الولاء الذي لا يكون إلا لله - تعالى - ورسوله ﷺ وللمؤمنين، فإنه يقع من بعضهم الولاء لأهل الكتاب، ناسين أن ذلك هو سبب البلاء والخطر الكبير الذي يهددهم؛ لأن أهل الكتاب بعضهم أولياء بعض في حرب الجماعة المسلمة، وأنهم ينقمون من المسلمين إسلامهم، وأنهم لن يرضوا عن المسلم إلا أن يترك دينه ويتبع دينهم ولو كان اسمه مسلماً، وأنهم مصرون على على هذه الحرب(٤٠).

وقد قرر - سبحانه - في الآية الكريمة أن من يتولاهم فإنه منهم، أي: لا يتولاهم إلا من هو مثلهم، لأن التولي التام يوجب الانتقال إلى دينهم، والتولي القليل يدعو إلى الكثير، ثم تندرج شيئاً فشيئاً حتى يكون العبد منهم (٤١).

وفي الآيات الكريمة ما يشير إشارة واضحة إلى أنه لا يفعل هذا المنكر العظيم إلا من ضعف إيمانه وبان نفاقه: ﴿ **فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ** ﴿٥٢﴾ ﴾(٤٢).

لقد ظهر من المنافقين من يتذرع في ولائه لأهل الكتاب بأن توليه إياهم إنما هو للحاجة، وهو أنه يخشى أن تصيبه دائرة، أي تكون الدائرة لأهل الكتاب، وقد رد عليهم - سبحانه - بقوله: ﴿ **فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ**

(٤٠) «في ظلال القرآن» (٢/ ٩١٠)، وانظر: «جامع البيان» (٦/ ٢٧٥)، و«معالم التنزيل» (٢/ ٤٤)، و«تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٦٩)، و«أحكام القرآن» للجصاص (٤/ ٢٩٣).
(٤١) «تيسير الكريم الرحمن» ص ٢٣٥.
(٤٢) المائدة (٥٢).

﴿٥٢﴾ ولقد جاء الله ـ تعالى ـ بفتح مكة(٤٣)، الذي أذل به أعداءه ونصر أولياءه، وقهر به المنافقين.

ولسوف يأتي الله ـ تعالى ـ كلما قال منافق كلاماً على نحو ما قاله المنافقون من قبل، سيأتي الله ـ تعالى ـ بالفتح بعد الفتح، ولكن ذلك مرهون باستمساك المسلمين بعروة الله ـ تعالى ـ وحده، وإخلاصهم الولاء له وحده، إنه مربوط بالوعي بمنهج الله ـ تعالى ـ، وإقامة التصورات كلِّها وفق شريعته.

وإن قال قائل: قد عرفنا حرمة موالاة أهل الكتاب، ولكن ما صور تلك الموالاة؟

قيل له: صورها كثيرة، أهمها ما يلي:

١ - الرضى بكفرهم، وعدم تكفيرهم، أو الشك في كفرهم، أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم.

٢ - اتخاذهم أعواناً وأنصاراً، أو الدخول في دينهم.

٣ - الإيمان بما هم عليه من الكفر، أو التحاكم إليهم دون كتاب الله ـ تعالى ـ.

٤ - مودتهم ومحبتهم.

٥ - طاعتهم فيما يأمرون ويشيرون.

٦ - مجالستهم أو الدخول عليهم وقت استهزائهم بآيات الله ـ تعالى ـ.

٧ - الرضى بأعمالهم، والتشبه بهم، والتزيي بزيهم.

٨ - معاونتهم على ظلمهم ونصرتهم.

٩ - تعظيمهم وإطلاق الألقاب عليهم، مثل (السادة والحكماء).

١٠ - السكنى معهم في ديارهم من غير ضرورة، وتكثير سوادهم.

(٤٣) انظر: «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٦٩).

١١- التآمر معهم، وتنفيذ مخططاتهم، والتجسس من أجلهم، ونقل عورات المسلمين وأسرارهم إليهم، والقتال في صفهم.

١٢- الهرب من دار الإسلام إلى دار الحرب بغضاً للمسلمين، وحباً لهم.

١٣- الانضمام إلى الأحزاب العلمانية أو الإلحادية منهم، وبذل الولاء والحب والنصرة لها (٤٤).

المبحث الخامس
الاعتراف بأن منهم أهل التقوى والخشية

لقد أثنى الله ـ تعالى ـ على طائفة من أهل الكتاب، وصفهم بالإيمان والخشوع لله ـ تعالى ـ وهذا مما يقتضي أنهم مؤمنون بمحمد ﷺ وبالكتاب المنزل إليه، وليس في ذلك حجة لأحد من أهل الكتاب اليوم في بقائه على الكفر؛ لأن أولئك الذين أثنى الله ـ تعالى ـ عليهم قد دخلوا في الإسلام، أما من أدعى الإيمان ولم يسلم فهو كاذب، ولا يغني ذلك عنه من الله شيئاً: ﴿ **وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ** ﴿١٩٩﴾ ﴾(٤٥).

إن الآية الكريمة خبر من الله ـ تعالى ـ عن طائفة من أهل الكتاب، أنهم يؤمنون بالله ـ تعالى ـ حق الإيمان، ويؤمنون بما أُنزل على محمد ﷺ مع ما هم مؤمنون به من الكتب المتقدمة، وأنهم خاشعون لله: مطيعون له، متذللون بين يديه، لِمَا بأيديهم من البشارة بمحمد ﷺ

---

(٤٤) انظر: «الفتنة وموقف المسلم منها في ضوء القرآن» للباحث ص ٣٠٧ـ ٣٠٩.
(٤٥) آل عمران (١٩٩).

وذكر صفته ونعته ومبعثه وصفة أمته، وهؤلاء هم خيرة أهل الكتاب، وصفوتهم، سواء أكانوا هوداً أم نصارى، وفي التنزيل الحكيم: ﴿ أُوْلَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٥٤﴾ ﴾ (٤٦)، وقوله - سبحانه - : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ أُوْلَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴿١٢١﴾ ﴾ (٤٧).

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ (٤٨)، وقال: ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾ (٤٩). وقال: ﴿ قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾ ﴾ (٥٠).

قال ابن كثير بعد ذكر هذه الآيات: «وهذه الصفات توجد في اليهود، ولكن قليلاً، كما وُجد عبدالله بن سلام وأمثاله من أحبار اليهود ولم يبلغوا عشرة أنفس، وأما النصارى فإنهم كثيراً ما يهتدون وينقادون للحق كما قال - سبحانه: ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا

(٤٦) القصص (٥٤).
(٤٧) البقرة (١٢١).
(٤٨) الأعراف (١٥٧).
(٤٩) آل عمران (١١٣).
(٥٠) الإسراء (١٠٧- ١٠٩).

بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾﴾(٥١).

ولقد ورد أن الآية التي قدمنا بها هذا المبحث وهي قوله - تعالى -: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ ﴿١٩٩﴾﴾ قد نزلت في النجاشي ملك الحبشة وكان نصرانياً، فآمن كما روى الحاكم عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه قال: نزل بالنجاشي عدو من أرضهم، فجاءه المهاجرون فقالوا: إنا نحب أن تخرج إليهم حتى نقاتل معك، وترى جرأتنا ونجزيك بما صنعت بنا، فقال: الداء بنصر الله - تعالى - خير من دواء بنصرة الناس، قال وفيه نزلت: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ ﴿١٩٩﴾﴾(٥٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد ذكر أكثر العلماء أن الآية نزلت في النجاشي ونحوه ممن آمن بالنبي ﷺ، لكن لم تمكنه الهجرة إلى النبي ﷺ ولا العمل بشرائع الإسلام، لكون أهل بلده نصارى لا يوافقونه على إظهار شرائع الإسلام، وقد قيل: إن النبي ﷺ إنما صلّى عليه لمّا مات(٥٣) لأجل هذا، فإنه لم يكن هناك من يظهر الصلاة عليه في جماعة كثيرة ظاهرة كما يصلي المسلمون على جنائزهم، ولهذا جعل من أهل الكتاب مع كونه مؤمناً بالنبي ﷺ، بمنزلة من يؤمن بالنبي ﷺ في بلاد الحرب، ولا يتمكن من الهجرة إلى دار الإسلام، ولا يمكنه العمل بشرائع الإسلام الظاهرة، بل يعمل ما يمكنه ويسقط عنه ما يعجز عنه، كما قال - تعالى -: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴿٩٢﴾﴾(٥٤).

(٥١) المائدة (٨٢-٨٦).
(٥٢) أخرجه الحاكم (٢/٣٢٩) وصححه ووافقه الذهبي.
(٥٣) انظر صحيح مسلم (٢/ ٦٥٧) كتاب الجنائز.
(٥٤) النساء (٩٢).

فقد يكون الرجل في الظاهر من الكفار، وهو في الباطن مؤمن كما كان مؤمن آل فرعون، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴿٢٨﴾﴾(٥٥)» (٥٦).

ومثل ما تقدم قوله - سبحانه -: ﴿لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾(٥٧).

والمراد بقوله: ﴿لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ﴿١٦٢﴾﴾ الثابتون في الدين الذين لهم قدم راسخة في العلم، وقد جاء في التفسير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنها نزلت في عبدالله بن سلام، وثعلبة بن سعية، وأسد بن سعية، وأسد بن عبيد، الذين دخلوا في الإسلام وصدقوا بما أرسل الله - تعالى - به محمداً ﷺ (٥٨).

المبحث السادس
جواز الأكل من ذبائحهم

إن من المواقف المهمة مع أهل الكتاب بيان حكم الأكل من ذبائحهم، فإن ذلك مما بينه الله - تعالى - في كتابه المبين: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴿٥﴾﴾(٥٩).

(٥٥) غافر (٢٨).
(٥٦) «دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية» د/ محمد الجليند (١/ ٣١٤).
(٥٧) النساء (١٦٢).
(٥٨) أخرجه ابن إسحاق والبيهقي في الدلائل كما في «الدر المنثور» (٢/ ٤٣٤)، وانظر: «جامع البيان» (٦/ ٢٥)، و«معالم التنزيل» (١/ ٢٨٠)، و«إرشاد العقل السليم» (٢/ ٢٥٣).
(٥٩) المائدة (٥).

والمعنى: وذبائح اليهود والنصارى حلال لكم يا معشر المسلمين، دون باقي الكفار، فإن ذبائحهم لا تحل للمسلمين، وذلك لأن أهل الكتاب ينتسبون إلى الأنبياء والكتب.

وقد اتفقت الرسل كلهم على تحريم الذبح لغير الله لأنه شرك، فاليهود والنصارى يتدينون بتحريم الذبح لغير الله - تعالى -، فلذلك أبيحت ذبائحهم دون غيرهم (٦٠).

وقد جاءت الرواية بذلك وأن المراد بطعامهم «ذبائحهم» عن ابن عباس وأبي أمامة ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وإبراهيم النخعي والسدي ومقاتل بن حيان(٦١).

قال ابن كثير: «وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء: أن ذبائحهم حلال للمسلمين، لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله - تعالى -، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله - تعالى -، وإن اعتقدوا فيه - تعالى - ما هو منزه عنه - تعالى وتقدس -»(٦٢).

وقال الزهري: «وإن سمعته - أي الكتابي - يسمي لغير الله فلا تأكل»(٦٣).

والمراد بالطعام الذبائح، كما سلف آنفاً، قال الجصاص: «والأظهر أن يكون المراد الذبائح خاصة؛ لأن سائر طعامهم من الخبز والزيت وسائر الأدهان لا يختلف حكمها بمن يتولاه، ولا شبهة في ذلك على أحد»(٦٤).

وقال ابن تيمية - رحمه الله -:

«فإن قيل: قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴿٥﴾﴾ [المائدة] محمول

(٦٠) «تيسير الكريم الرحمن» ص ٢٢١.
(٦١) انظر: «جامع البيان» (١٠٩)، و«تفسير القرآن العظيم» (٢/٢٠).
(٦٢) «تفسير القرآن العظيم» (٢/٢٠)، وانظر: «فتح الباري» (٩/٦٣٧)، و«عون المعبود» (٨/٩)، و«أضواء البيان» للشنقيطي (١/ ١٧٥).
(٦٣) أخرجه البخاري (٥/٢٠٩٧).
(٦٤) «أحكام القرآن» (٣/ ٣٢٠)، وانظر: «تيسير الكريم الرحمن» ص٢٢١.

على الفواكه والحبوب قيل: هذا خطأ، لوجوه:

«أحدها»: أن هذه مباحة من أهل الكتاب والمشركين والمجوس، فليس في تخصيصها بأهل الكتاب فائدة.

«الثاني»: أن إضافة الطعام إليهم يقتضي أنه صار طعاماً بفعلهم، وهذا إنما يستحق في الذبائح التي صارت لحماً بذكاتهم. فأما الفواكه فإن الله ـ تعالى ـ خلقها مطعومة، لم تصر طعاماً بفعل آدمي.

«الثالث»: أنه قرن حل الطعام بحل النساء، وأباح طعامنا لهم، كما أباح طعامهم لنا، ومعلوم أن حكم النساء مختص بأهل الكتاب دون المشركين، فكذلك حكم الطعام، والفاكهة والحب لا يختص بأهل الكتاب.

«الرابع»: أن لفظ «الطعام» عام، وتَنَاوُلُه اللحمَ ونحوه أقوى من تناوله للفاكهة، فيجب إقرار اللفظ على عمومه؛ ولا سيما أنه قرن به قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ ونحن يجوز لنا أن نطعمهم كل أنواع طعامنا، فكذلك يحل لنا أن نأكل جميع أنواع طعامهم.

وأيضاً ثبت في الصحاح، بل بالنقل المستفيض أن النبي ﷺ أهدت له اليهودية عام خيبر شاة مشوية، فأكل منها لقمة ثم قال: «إن هذه تخبرني أن فيها سُمّاً»(٦٥)، ولولا أن ذبائحهم حلال لما تناول من تلك الشاة. وثبت في الصحيح «أنهم لما غزوا خيبر أخذ بعض الصحابة جراباً فيه شحم، قال: قلتُ: لا أطعم اليوم من هذا أحداً، فالتفتُ فإذا رسول الله ﷺ يضحك» ولم ينكر عليه(٦٦).

---

(٦٥) تقدم تخريج الحديث في بحث (التعامل مع المشركين المبحث الثاني والعشرون).
(٦٦) أخرجه مسلم (٣/ ١٣٩٣)، وأبوداود (٣/٦٥)، وانظر: البخاري (٤/ ١٥٤٣).

قال الشيخ: «وهذا مما استدل به العلماء على جواز أكل جيش المسلمين من طعام أهل الحرب قبل القسمة.

وأيضاً أجاب رسول الله ﷺ دعوة يهودي إلى خبز شعير وإهالة سنخة(٦٧).

والإهالة من الودك الذي يكون من الذبيحة من السمن ونحوه الذي يكون في أوعيتهم التي يطبخون فيها في العادة، ولو كانت ذبائحهم محرمة لكانت أوانيهم كأواني المجوس ونحوهم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه: «نهى عن الأكل في أوعيتهم، حتى رخص أن تغسل»(٦٨).

وأيضاً استفاض أن أصحاب النبي ﷺ لما فتحوا الشام والعراق ومصر كانوا يأكلون من ذبائح أهل الكتاب اليهود والنصارى، وإنما امتنعوا من ذبائح المجوس»(٦٩).

المبحث السابع
جواز نكاح العفائف من نسائهم

دل القرآن الكريم على جواز نكاح العفيفات من أهل الكتاب: اليهود والنصارى، وذلك في قوله ـ سبحانه ـ: ﴿ **وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ** ﴿٥﴾ ﴾(٧٠).

---

(٦٧) نص الحديث في البخاري (٢/٨٨٧) من رواية أنس قال: «مشيت إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة».

(٦٨) انظر: صحيح مسلم (١٣/٧٩) بشرح النووي، كتاب الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المعلمة.

(٦٩) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٢١٧ـ٢١٨).

(٧٠) المائدة (٥).

فقوله سبحانه: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ۝٥﴾ أي العفائف، وقال بعضهم: الحرائر، ورجحه الطبري(٧١)، والصحيح الأول، وهو يعم كل كتابية عفيفة، حرةً كانت أو أمة(٧٢).

وقد رُوي عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۝٢٢١﴾(٧٣). قال: فحجز الناس عنهن حتى نزلت الآية التي بعدها: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ۝٥﴾ فنكح الناس نساء أهل الكتاب(٧٤).

قال ابن كثير: «وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى، ولم يروا بذلك بأسا، أخذاً بهذه الآية الكريمة(٧٥)».

وفي «زاد المسير»(٧٦) لابن الجوزي: «وقد روي عن عثمان - رضي الله عنه - أنه تزوج نائلة بنت الفرافصة على نسائه، وهي نصرانية، وعن طلحة بن عبيدالله أنه تزوج يهودية» ا. هـ.

وأمّا من حرّم نكاح النصرانية محتجاً بقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۝٢٢١﴾ (٧٧)، وقوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ۝١٠﴾ (٧٨) فذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه اليوم مذهب طائفة من أهل البدع، وذكر حجتهم المادية، وأجاب عن ذلك بقوله:

(٧١) «جامع البيان» (١٠٨/٦).
(٧٢) انظر: «تفسير القرآن العظيم» (٢١/٣)، و«مجموع الفتاوى» (٣٢/ ١٨٢).
(٧٣) البقرة (٢٢١).
(٧٤) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٥٨) وقال: أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني.
(٧٥) «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٢١).
(٧٦) (٢٩٦/٢ - ٢٩٧).
(٧٧) البقرة (٢٢١).
(٧٨) الممتحنة (١٠).

«والجواب عن آية البقرة من ثلاثة أوجه :

أحدها : أن أهل الكتاب لم يدخلوا في المشركين، جعل أهل الكتاب غير مشركين، بدليل قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴿١٧﴾﴾ (٧٩).

فإن قيل : فقد وصفهم بالشرك بقوله : ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾(٨٠).

قيل : إن أهل الكتاب ليس في أصل دينهم شرك، فإن الله ـ تعالى ـ إنما بعث الرسل بالتوحيد، فكل مَنْ آمن بالرسل والكتب لم يكن في أصل دينهم مشركاً، ولكن النصارى ابتدعوا الشرك كما قال : ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ فأما وصفهم بأنهم أشركوا فلأجل ما ابتدعوه من الشرك الذي لم يأمر الله ـ تعالى ـ به وجب تمييزهم عن المشركين، لأن أصل دينهم اتباع الكتب المنزلة التي جاءت بالتوحيد لا بالشرك.

فإذا قيل : (أهل الكتاب) لم يكونوا من هذه الجهة مشركين، فإن الكتاب الذي أضيفوا إليه لا يشرك فيه، كما إذا قيل : (المسلمون وأمة محمد)، لم يكن فيهم من هذه الجهة اتحاد، ولا رفض، ولا تكذيب بالقدر، ولا غير ذلك من البدع، وإن كان بعض الداخلين في الأمة قد ابتدع هذه البدع، لكن أمة محمد ﷺ لا تجتمع على ضلالة، فلا يزال فيها من هو متبع لشريعة التوحيد، بخلاف أهل الكتاب. ولم يخبر الله ـ عزَّ وجلَّ ـ عن أهل الكتاب أنهم مشركون بالاسم، بل قال : ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ بالفعل، وآية البقرة قال فيها : ﴿المشركين﴾ و﴿الْمُشْرِكَات﴾ بالاسم. والاسم أوكد من الفعل.

(٧٩) الحج (١٧).
(٨٠) التوبة (٣١).

الوجه الثاني: أن يقال: إن شملهم لفظ ﴿المشركين﴾ من سورة البقرة كما وصفهم بالشرك، فهذا متوجه بأن يفرق بين دلالة اللفظ مفرداً ومقروناً، فإذا أُفردوا دخل فيهم أهل الكتاب، وإذا قُرنوا مع أهل الكتاب لم يدخلوا فيهم، كما قيل مثل هذا في اسم «الفقير» و«المسكين» ونحو ذلك.

فعلى هذا يقال: آية البقرة عامة، وتلك خاصة، والخاص يقدم على العام.

الوجه الثالث: أن يقال: آية المائدة ناسخة لآية البقرة؛ لأن المائدة نزلت بعد البقرة باتفاق العلماء، وقد جاء في الحديث: «المائدة من آخر القرآن نزولاً، فأحلوا حلالها، وحرموا حرامها»(٨٢)، والآية المتأخرة تنسخ الآية المتقدمة إذا تعارضتا(٨٢).

وأما قوله: ﴿وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴿١٠﴾﴾ (٨٣) فإنها نزلت بعد صلح الحديبية لّما هاجر من مكة إلى المدينة(٨٤)، وأنزل الله ـ تعالى ـ سورة الممتحنة، وأمر بامتحان المهاجرات، وهو خطاب لمن كان في عصمته كافرة. واللام لتعريف العهد، والكوافر المعهودات هن المشركات، مع أن الكفار قد يميزون من أهل الكتاب أيضاً في بعض المواضع، كقوله ـ تعالى ـ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً ﴿٥١﴾﴾ (٨٥)، فإن أصل دينهم هو الإيمان، ولكنهم كفروا، مبتدعين الكفر، كما قال ـ تعالى ـ: ﴿أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَئِكَ

(٨١) قال السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٤٤٦): «أخرجه أبوعبيد عن صخرة بن حبيب وعطية بن قيس».
(٨٢) انظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس، ص ١٩٤، و«الناسخ والمنسوخ» لابن حزم ص٢٩، و«عون المعبود» (١٠/ ١٥).
(٨٣) الممتحنة (١٠).
(٨٤) «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ٣٥٢)، وانظر: «الإتقان في علوم القرآن» (١/ ٥٧).
(٨٥) النساء (٥١).

سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾ ﴾(٨٦) (٨٧) .

الفصل الثاني
التعامل مع اليهود

المبحث الأول
حثهم على العمل بما في التوراة

جاء في المصدر الأول لمعرفة السيرة النبوية وهو القرآن الكريم أمر أهل الكتاب من اليهود أن يعملوا بالكتاب الذي أنزله إليهم وهو التوراة في جميع شؤونهم، وهذا يعني أن على المسلمين حثهم ودعوتهم إلى هذا الأمر الرباني العظيم: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾(٨٨).

أخبر ـ سبحانه ـ هنا أنه أنزل التوراة على موسى بن عمران ـ عليه الصلاة والسلام ـ فيها هدى يهدي إلى الإيمان والحق، ونور يستضاء به في ظلم الجهل والحيرة والشكوك والشبهات والشهوات، وهذه التوراة يحكم بها النبيون الذين أسلموا لله ـ تعالى ـ وانقادوا لأمره بين اليهود في القضايا والفتاوى، ويحكم بها بينهم كذلك الربانيون والأحبار، وهم أئمة الدين من العلماء العاملين المعلمين الذين يربون الناس بأحسن تربية، ويسلكون

(٨٦) النساء (١٥١ـ ١٥٢).
(٨٧) «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ١٧٨ـ ١٨١).
(٨٨) المائدة (٤٤).

معهم مسلك الأنبياء المشفقين، وذلك بسبب أن الله ـ تعالى ـ استحفظهم على كتابه، وجعلهم أمناء عليه، وهو أمانة عندهم، أوجب عليهم حفظه من الزيادة والنقصان والكتمان، وتعليمه من لا يعلمه.

وفيما مضى إشارة وتنبيه لليهود إلى الحذر من ترك العمل بالتوراة التي مشى على العمل بها صفوة الله ـ تعالى ـ من العباد وهم الأنبياء، وما الذي أوجب لهم أن ينبذوا أشرف ما فيها من الإيمان بمحمد ﷺ؟(٨٩). وإعلام رؤسائهم أنهم إن استمروا في التحريف والتواكل بكتمان الحق، وإظهار الباطل فإنهم يعرضون أنفسهم إلى الهلاك، وأنهم يكونون بذلك أئمة الضلال الذين يدعون إلى النار.

أخرج الإمام الطبري عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: زنى رجل من اليهود بامرأة، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبي، فإنه نبي بعث بتخفيف، فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها ثم الله، وقلنا: فتيا نبي من أنبيائك، قال: فأتوا النبي ﷺ وهو جالس في المسجد في أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم، ما تقول في رجل وامرأة منهم زنيا، فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت المدراس(٩٠)، فقام على الباب فقال: أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى، ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أُحصن؟ قالوا: يحمم ويجبه ويجلد: والتجبيه أن يحمل الزانيان على حمار تقابل أقفيتهما، ويطاف بهما، وسكت شاب، فلما رآه سكت ألظ به النشدة، فقال: اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم، فقال النبي ﷺ: فما أول ما ارتخص أمر الله ـ تعالى ـ؟

قال: زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا، فأخر عنه الرجم، ثم زنى رجل في

(٨٩) «تيسير الكريم الرحمن» ص ٢٣٢، وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٢/ ٦١).
(٩٠) هو الموضع الذي تقرأ فيه التوراة عند اليهود، «القاموس المحيط» ص٧٠٢ مادة (درس).

أسرة من الناس، فأراد رجمه، فحال قومه دونه، وقالوا: لا ترجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه، فاصطلحوا على نبيهم، قال النبي: فإني أحكم بما في التوراة، فأمر بهما فرجما، قال الزهري: فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴿٤٤﴾﴾ (٩١).

المبحث الثاني
الحكم بينهم عند تحاكمهم إلينا بما أنزله الله تعالى في القرآن

أمر الله - تعالى - نبيه ﷺ أن يحكم بين اليهود عند تحاكمهم إليه بما أنزله - سبحانه - في القرآن، والحذر من فتنتهم: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾(٩٢).

فهنا أمرَ الله - تعالى - نبيه ﷺ أن يحكم بين اليهود إذا احتكموا إليه بما أنزله الله - تعالى - إليه من هذا الكتاب العظيم وهو القرآن، وبما قرره من حكم من كان قبله - عليه الصلاة والسلام - من الأنبياء، وفي قوله - سبحانه -: ﴿ولا تتبع أهواءهم..﴾ نهي من الله - تعالى - لنبيه محمد ﷺ أن يتبع أهواء اليهود، وأمر منه بلزوم العمل بكتابه الذي أنزله إليه، وأن يحذر اليهود الذين جاؤوه محتكمين إليه أن يفتنوه، فيحملوه على ترك العمل

(٩١) أخرجه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٤٩)، وانظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٨/ ٢٣١)، وسنن الدراقطني (٤/ ١٦٩)، وسنن أبي داود (٤/ ١٥٦)، و«التمهيد» لابن عبدالبر (١٤/ ٤٠١)، و«المغني» لابن قدامة (٩/ ٦٥).
(٩٢) المائدة (٤٩- ٥٠).

به واتباع أهوائهم(٩٣).

وأما ما تقدم في المبحث السابق من سؤاله ﷺ الشابَّ عما يجدونه في التوراة على من زنى إذا أحصن فإنه دال على أن رسول الله ﷺ حكم بموافقة حكم التوراة، وليس هذا من باب الإكرام لهم بما يعتقدون صحته؛ لأنهم ـ كما تقرر في هذا المبحث ـ مأمورون باتباع الشرع المحمدي لا محالة، ولكن هذا بوحيٍ خاص من الله ـ عزَّ وجلَّ ـ إليه بذلك، وسؤاله إياهم عن ذلك ليقررهم على ما بأيديهم مما تواطؤوا على كتمانه وجحده وعدم العمل به تلك الدهور الطويلة، فلما اعترفوا به مع علمهم على خلافه، بأن زيغهم وعنادهم وتكذيبهم لما يعتقدون صحته من الكتاب الذي بأيديهم، وعُدُولُهم إلى تحكيم الرسول ﷺ إنما كان عن هوى منهم وشهوة لموافقة آرائهم، لا لاعتقادهم صحة ما يحكم به...»(٩٤).

المبحث الثالث

جواز الصلح معهم إذا كان للمسلمين قوة يدفعون بها شرهم إذا نقضوا الصلح

دلت السنة النبوية على جواز عقد الصلح والهدنة مع اليهود، وذلك عندما يكون المسلمون ذوي قوة ومنعة يستطيعون أن يدفعوا شر اليهود إذا ما أرادوا نقض الصلح.

جاء في السنة أن النبي ﷺ كانت بينه وبين يهود بني قريظة صحيفة، كتب فيه الصلح بينهم، على أن يتعهدوا بعدم قتال المسلمين وإيذائهم، ولكنهم ـ كما سيأتي إن شاء الله في المبحث السابع ـ نقضوا العهد ومزقوا الصحيفة، فقاتلهم النبي ﷺ، إلا بني سعية،

(٩٣) «جامع البيان» (٦/ ٢٧٣)، و«تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٦٧).
(٩٤) «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٦٠).

الذين جاؤوا إلى المسلمين وفاء بالعهد(٩٥).

وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد: «ودس أبو سفيان بن حرب حيي بن أخطب إلى بني قريظة أن ينقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ، ويكونوا معهم عليه، فامتنعوا من ذلك، ثم أجابوا إليه وبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «حسبنا الله، ونعم الوكيل»(٩٦).

ومن أدلة السنة كذلك على حصول الصلح مع اليهود ما جاء في السيرة النبوية أن النبي ﷺ صالح يهود خيبر، وكان مما صالحهم عليه ألاّ يكتموا شيئاً ولا يغيبوه مما اتفقوا عليه من الأموال المنقولة، وصالحوه على أن له الذهب والفضة، والسلاح، والدروع، ولهم ما حملت ركائبهم، ولكنهم نقضوا العهد فغيبوا مسكاً لحيي بن أخطب، وكان قد قُتل قبل غزوة خيبر، وكان قد احتمله حقه يوم بني النضير حين أُجليت، وعندما سأل الرسول ﷺ سعية - عم حيي - عن المسك قال: أذهبته الحروب والنفقات، فقال النبي ﷺ: «العهد قريب والمال أكثر من ذلك» فدفعه النبي ﷺ إلى الزبير، فمسه بعذاب، فاعترف بأنه رأى حيياً يطوف في خربة ها هنا، فوجدوا المسك فيها، فقتل لذلك ابني أبي الحقيق، وسبى نساءهم وذراريهم، وقسم أموالهم بالنكث الذي نكثوا»(٩٧).

وهكذا دل ما سبق على جواز عقد الصلح مع اليهود، ولكنه مشروط بقدرتنا على عقابهم لو نقضوا ذلك الصلح؛ لأنهم مشهورون بذلك كما ذكر الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ﴿١٣﴾﴾(٩٨)، ذلك أن النبي ﷺ إنما صالحهم

(٩٥) انظر: سيرة ابن هشام (٤/ ١٧٨)، و«تاريخ الأمم والملوك» للطبري (٢/ ٩٣)، و«جامع البيان» (٢١/ ١٣١)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٤/ ١٣٢)، و«السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية» ص ٤٥١.

(٩٦) «الطبقات الكبرى» (٥/ ٦٧).

(٩٧) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١١/٦٠٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/١٣٧)، قال ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ٤٨٢)، عن إسناد البيهقي: إن «رجاله ثقات».

(٩٨) المائدة (١٣).

مع علمه بطبيعتهم لأنه قادر على عقابهم فيما لو نقضوا العهد معه، ولو كان يعلم من نفسه وجيشه عدم القدرة على عقابهم ما صالحهم أبداً، والله ـ تعالى ـ أعلم.

المبحث الرابع
الاعتراف بما يقولونه من الحق

إن من محاسن دين الإسلام وجوب العدل في التعامل حتى مع غير المسلمين، ومن ذلك أن نعترف بما يقولونه من الحق، وأن ذلك من صفاتهم الحسنة، ومن ذلك ما قاله يهودي من جيران بني عبدالأشهل عند ظهور النبي ﷺ لقد حدث يهودَ عن البعث والجزاء، فاستنكروه وطالبوا بآية ذلك فقال: نبي مبعوث من نحو هذه البلاد، وأشار بيده جهة مكة واليمن(٩٩).

وثبت في الحديث كذلك خبر زيد بن سعنة اليهودي، وكيف كان يحرص على معرفة الحق حتى هداه الله تعالى للإسلام، فإنه كان يقول: «لم يبقَ من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفتها في وجه محمد ﷺ حين نظرت إليه، إلا اثنتين لم أخبرهما منه، يسبق حلمه جهله، ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً» ولقد خالط النبيَّ ﷺ حتى خبر هاتين العلامتين وانكشفتا له بكل وضوح فأشهر إسلامه(١٠٠).

---

(٩٩) رواه ابن هشام (٢/ ٣٧)، والحاكم في مستدركه (٣/ ٤٧١)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١٠٠) أخرج قصة زيد الحاكم (٣/ ٧٠٠)، وابن حبان (١/ ٥٢٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٥٢)، والطبراني في الكبير (٥/ ٢٢٢) قال في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٤٠): ورجال الطبراني ثقات.

المبحث الخامس
إذا قتل اليهوديُّ مسلماً فإنه يقتل

من الموضوعات المقررة في الشريعة عند الفقهاء أنه إذا قتل كافر مسلماً فإنه يُقتل، وبذلك جاءت السنة الشريفة، فقد حاول اليهود قتل رسول الله ﷺ بالسمّ، وذلك عندما أهدته امرأة منهم شاة مشوية مسمومة، وأكثرت السم في ذراع الشاة عندما عرفت أنه يحبه، فلما أكل من الذراع أخبرته الذراع أنها مسمومة فلفظ اللقمة، واستجوب المرأة، فاعترفت بجرمها، فلم يعاقبها في حينها، ولكنه قتلها عندما مات بشر بن البراء بن معرور من أثر السم الذي ابتلعه مع الطعام عندما أكل مع الرسول ﷺ(١٠١).

وهكذا يدل ما تقدم على أنه إذا اعتدى أحد من المشركين على أحد من المسلمين بالقتل فإنه يقتل، حتى لو كان امرأة كما في الحادثة المتقدمة، كما يقتل الرجل منهم إذا اعتدى على مسلمة بالقتل، كما ثبت في الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن يهودياً رضَّ رأس جارية بين حجرين، فقيل: من فعل هذا بك؟ أفلان؟ أفلان.. حتى سُمي اليهودي، فأومت برأسها، فأخذ اليهودي فاعترف، فأمر به النبي ﷺ فرُضَّ رأسه بين حجرين(١٠٢).

قال النووي: في الحديث فوائد، منها: قتل الرجل بالمرأة، وهو إجماع من يعتد به، ومنها أن الجاني عمداً يقتل قصاصاً على الصفة التي قَتل، فإن قتل بسيف قُتل هو بالسيف،

(١٠١) أخرجه أحمد (١/٣٠٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٤٦)، وأبوداود في سننه (٤/ ١٧٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٩٥): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة، وانظر: «فتح الباري» (٧/ ٤٩٧)، و«عون المعبود» (١٢/ ١٤٨)، و«الطبقات الكبرى» (٢/ ١٠٧)، و«المحلى» لابن حزم (١١/٢٦)، و«تهذيب الكمال» (١٠/ ٢٩٣)، و«الجامع الصغير» للسيوطي (١/ ٥٣)، و«مسند الطيالسي» (١/ ٥١).

(١٠٢) أخرجه البخاري (٢/ ٨٥٠)، ومسلم (٣/ ١٢٩٩).

وإن قتل بحجر أو خشب أو نحوهما قتل بمثله؛ لأن اليهودي رضخها، فرضخ هو(١٠٣).

ومعلوم في الشريعة - كما تدل الروايتان السابقتان - أن تنفيذ عقوبة القتل يكون بأمر ولي أمر المسلمين وإذنه، والله أعلم.

المبحث السادس
جواز تركهم في البلد الذي عاشوا فيه ثم صار دار إسلام ما لم يؤذوا المسلمين أو يتقووا عليهم

إن المتأمل في السنة النبوية يجد أن النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة النبوية واستقر بها، وكان بها إذ ذاك جماعة من اليهود تركهم - عليه الصلاة والسلام -، لكن كانت بينهم صحيفة المدينة، ومما جاء فيها: «وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإنَّ زفر بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم... وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف... وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة...»(١٠٤)

ومعنى ذلك أن النبي ﷺ إنما ترك اليهود المقيمين في المدينة على حالهم، بشرط عدم إيذائهم للمسلمين، وعدم إعانتهم لأحدٍ ضد النبي ﷺ والمؤمنين، ولما نقض بعضهم

(١٠٣) «شرح النووي على مسلم» (١١/ ١٥٧)، وانظر: «فتح الباري» (١٢/ ١٩٨)، و«تحفة الأحوذي» (٤/ ٥٤٢).

(١٠٤) أخرجه ابن هشام (٣/ ٣٤)، قال مؤلف كتاب «السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية» ص ٣١٦: «جميع فقرات الصحيفة لها شواهد من صحيح السنة والقرآن الكريم».

العهد والصلح مع المسلمين قاتلهم النبي ﷺ وأخرجهم، كما سنوضح ذلك في المبحث التالي إن شاء الله تعالى.

ويجب أن يتنبه هنا إلى أن إقامة اليهود في البلد الذي صار بلد إسلام وهم من سكانه، مشروط بخضوعهم لسلطان المسلمين، وعدم وجود قوة لهم تهدد حصون المسلمين، لأن ذلك هو الذي يفهم من تعامل النبي ﷺ معهم.

كما إن ذلك مشروط بدفعهم الجزية للمسلمين لقوله تعالى: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ** ﴿٢٩﴾﴾(١٠٥).

ولم يذكر في الصحيفة موضوع دفع الجزية، لأن ذلك كان قبل نزول الآية، فقد نزلت متأخرة، أي في سنة تسع(١٠٦)، والله أعلم.

ويشترط كذلك أن يكون البلد -غير جزيرة العرب-، بحاجة إليهم، وذلك لقوله ﷺ: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً»(١٠٧).

والمراد بـ: «جزيرة العرب» كما في القاموس: «ما أحاط بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات، أو ما بين عدنِ أبين إلى أطراف الشام طولاً، ومن جدة إلى أطراف ريف العراق عرضاً»(١٠٨).

فإن كان للمسلمين بهم حاجة جاز إبقاؤهم، ما لم يؤذوهم أو يتقووا عليهم، كما تقدم.

---

(١٠٥) التوبة (٢٩).
(١٠٦) انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٢/ ٣٤٨)، و(٣/ ٥٤)، و«أحكام القرآن» للشافعي (٢/ ٥٣)، ٥٦)، و«الناسخ والمنسوخ» لابن حزم ص ٢١.
(١٠٧) أخرجه أحمد (١/ ٢٩)، ومسلم (٣/ ١٣٨٨).
(١٠٨) «القاموس المحيط» ص ٤٦٥، وانظر: «سبل السلام» للصنعاني (٤/ ٦١)، و«نيل الأوطار» للشوكاني (٨/ ٢٢٢).

المبحث السابع
قتالهم وإخراجهم من ديار المسلمين إذا هموا بقتل إمام المسلمين أو نقضوا العهد

تقرر في السنة النبوية أن اليهود يقاتلون ويخرجون من ديار الإسلام التي كانوا من قبلُ سكانها إذا لم يلتزموا بالعهد الذي بينهم وبين المسلمين، ومن ذلك:

أن يهموا بقتل إمام المسلمين، وقد حصل ذلك من بني النضير لما ذهب إليهم النبي ﷺ يستعين بهم في دية الكلابيين، لِمَا كان بينه وبينهم من الحلف، فقد جلس ـ عليه الصلاة والسلام ـ إلى جدار لهم في انتظارهم ليأتوا بما وعدوا به من المساهمة في الدية، ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه، فاتفقوا على أن يعلو عمرو بن جحاش ذلك الجدار، فيلقي صخرة على رسول الله ﷺ فيقتله، فأخبر الله رسوله ﷺ بما أرادوا، فخرج راجعاً إلى المدينة، وعندما تأخر عن أصحابه الذين كانوا معه سألوا عنه، فعلموا رجوعه إلى المدينة، فأتوه، فأخبروه الخبر، ثم أمر بالتهيؤ لحربهم، والسير إليهم، ومحاصرتهم، فنزلوا على الصلح بعد حصار دام ست ليال، على أن لهم ما حملت الإبل(١٠٩).

* أن يعينوا غيرهم من المشركين على المسلمين، كما حصل ذلك من بني قريظة يوم الأحزاب، فنقضوا بذلك العهد مع رسول الله ﷺ، فلما علم بذلك ﷺ وتأكد منه خرج إلى بني قريظة في ثلاثة آلاف مقاتل، معهم ستة وثلاثون فرساً، وضرب الحصار عليهم خمساً وعشرين ليلة، وضيق عليهم الخناق حتى عظم عليهم البلاء، فقبلوا حكم الرسول

(١٠٩) انظر: «جامع البيان» (٢٨/ ٣٠)، و«الجامع لأحكام القرآن» (١٨/ ٨)، و«تفسير القرآن العظيم» (٤/ ٣٣٣)، و«سيرة ابن هشام» (٤/ ١٤٥)، و«سبل السلام شرح بلوغ المرام» للصنعاني (٤/ ٦٣).

ﷺ، فأحب ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن يكل الحكم عليهم إلى واحد من رؤساء الأوس، لأنهم كانوا حلفاء بني قريظة، فجعل الحكم فيهم إلى سعد بن معاذ، فقال سعد: تُقتَل مقاتلهم، وتسبى ذراريهم وتقسم أموالهم، فقال له النبي ﷺ: «قضيت بحكم الله تعالى»(١١٠).

* أن يعتدي أحد منهم على عرض امرأة مسلمة، وقد حصل ذلك من يهود بني قينقاع، ذلك أن أحد هؤلاء اليهود عقد طرف ثوب امرأة مسلمة في سوق بني قينقاع، فلما قامت انكشفت، فصاحت مستنجدة، فقام أحد المسلمين فقتل اليهودي، فتواثب عليه اليهود فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، ووقع الشر بينهم وبين بني قينقاع، وكان ذلك من أسباب إجلائهم عن المدينة وطردهم(١١١).

الفصل الثالث
التعامل مع النصارى

المبحث الأول
حَثُّهُمْ على العمل بما في الإنجيل

إنَّ مِنْ أهم التوجيهات التي خاطب الله ـ تعالى ـ بها النصارى في القرآن الكريم حثه إياهم على العمل بما في الإنجيل: الكتاب المنزل على نبيه عيسى ـ عليه السلام ـ: ﴿وَلْيَحْكُمْ

(١١٠) «المسند» للإمام أحمد (٣/٢٢)، وصحيح البخاري (٤/ ١٥١١)، و«صحيح مسلم» (٣/ ١٣٨٨)، و«سيرة ابن هشام» (٤/ ١٧٨)، و«تاريخ الأمم والملوك» للطبري (٢/ ٩٣).

(١١١) «السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية» ص ٣٧٠.

أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾(١١٢).

فقوله ـ سبحانه ـ: ﴿ وَلْيَحْكُمْ ﴾، فيه قراءتان:

الأولى، وعليها قرُاء الحجاز والبصرة وبعض الكوفيين: بسكون اللام (ولْيَحكم) على وجه الأمر من الله ـ تعالى ـ لأهل الإنجيل أن يحكموا بما أنزل الله ـ تعالى ـ فيه من أحكامه.

والثانية، وقرأ بها جماعة من أهل الكوفة: (ولِيحكم) بكسر اللام، بمعنى كي يحكم أهل الإنجيل، ومعنى ذلك: وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور، ومصدقاً لما بين يديه من التوراة، وكي يحكم أهله بما فيه من حكم الله ـ تعالى ـ (١١٣).

والقراءتان كلتاهما دالتان على وجوب عمل النصارى بما في الإنجيل، وليس ثمة داع إلى التكلف بالقول: إنه أمر لمن كان الإنجيل الحق موجوداً عندهم أن يحكموا بما أنزل الله فيه، وأن قوله: ﴿ وَلْيَحْكُمْ ﴾ أمر لهم قبل مبعث النبي ﷺ، وإنما القول في الإنجيل كالقول في التوراة، وقد قال ـ جلَّ شأنه: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ

(١١٢) المائدة (٤٧).
(١١٣) «جامع البيان» (٦/ ٢٦٥).

يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعَيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾(١١٤).

فقوله: ﴿ وَلْيَحْكُم ﴾ أمْر من الله ـ تعالى ـ، أنزله على لسان محمد ﷺ لمن كان موجوداً حينئذ، أن يحكموا بما أنزل الله ـ تعالى ـ في الإنجيل، والله ـ تعالى ـ أنزل في الإنجيل الأمر باتباع محمد ﷺ، كما أمر به في التوراة، فليحكموا بما أنزل الله ـ تعالى ـ في الإنجيل مما لم ينسخه محمد ﷺ كما أمر أهل التوراة أن يحكموا بما أنزله مما لم ينسخه المسيح، وما نسخه فقد أُمروا فيه باتباع المسيح، وقد أُمروا في الإنجيل بإتباع محمد ﷺ كما قال ـ تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ ﴿١٥٧﴾ ﴾(١١٥)(١١٦).

(١١٤) المائدة (٤١ـ ٤٧).
(١١٥) الأعراف (١٥٧).
(١١٦) «دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية» جمعه د/ محمد السيد الجليند (٢/ ٥٢)، وانظر: «جامع البيان» (٦/ ٢٦٤)، و«معالم التنزيل» (٢/ ٤٢)، و«تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٦٥).

المبحث الثاني
دعوتهم إلى الإسلام بأدب

إن النصارى من أوائل من تجب دعوتهم من أهل الكتاب إلى الدخول في الإسلام، كما هو منهج القرآن الكريم، إذ يقول ـ سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾(١١٧).

ولقد كان هذا المنهج القرآني هو منهج النبي ﷺ، فقد سارع بدعوة رؤساء النصارى إلى الإسلام.

جاء في رسالته ﷺ إلى هرقل عظيم الروم:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبدالله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم. سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين. فإن توليت فعليك إثم الأريسيين: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [آل عمران: ٦٤] (١١٨)(١١٩).

وجاء في (صحيح مسلم) في كتاب الجهاد، باب كتاب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار

---

(١١٧) آل عمران (٦٤).

(١١٨) آل عمران (٦٤).

(١١٩) أخرجه البخاري (١/ ٧)، ومسلم (٣/ ١٣٩٣)، والأريسيون: هم الفلاحون، أي: عليه إثم رعاياه الذين يتبعونه. «الديباج على صحيح مسلم» (٤/ ٣٨٢).

يدعوهم إلى الله ـ عزَّ وجلَّ ـ، ثم ذكر حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشي، وإلى كل جبار، يدعوهم إلى الله ـ تعالى ـ. وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ(١٢٠).

وهكذا بلّغ رسول الله ﷺ ما أمره به ربه ـ سبحانه ـ، وظل هرقل على كفره، فمزق الله ملكه، وأسلم النجاشي، وخضع للحق، فاستمر ملكه، وأيده الله ـ تعالى ـ بنصره وتوفيقه، قال النووي: «إنما شح هرقل في الملك ورغب في الرياسة، فآثرها على الإسلام، وقد جاء ذلك مصرحاً به في (صحيح البخاري)، ولو أراد الله ـ تعالى ـ هدايته لوفقه كما وفق النجاشي، وما زالت عنه الرياسة»(١٢١).

ومما تفيده رسالته ﷺ إلى هرقل التوقي في المكاتبة، واستعمال الورع فيها، فلا يُفْرِط ولا يفرِّط، ولهذا قال النبي ﷺ: «إلى هرقل عظيم الروم» فلم يقل: (ملك الروم) لأنه لا ملك له ولا لغيره إلا بحكم دين الإسلام ولا سلطان لأحد إلا لمن ولاه من أذن له رسول الله ﷺ بشرط، وإنما ينفذ من تصرفات الكفار ما تنفذه الضرورة، ولم يقل «إلى هرقل» فقط، بل أتى بنوع من الملاطفة فقال: «عظيم الروم» أي الذي يعظمونه ويقدمونه، وقد أمر الله ـ تعالى ـ بالإنابة لمن يُدعى إلى الإسلام، فقال ـ تعالى ـ: ﴿**ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ** ﴿١٢٥﴾﴾(١٢٢)، وقال ـ تعالى ـ: ﴿**فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا** ﴿٤٤﴾﴾(١٢٣)، وغير ذلك»(١٢٤).

---

(١٢٠) أخرجه مسلم (٣/ ١٣٩٧).
(١٢١) «شرح النووي على مسلم» (١٢/ ١٠٧).
(١٢٢) النحل (١٢٥).
(١٢٣) طه (٤٤).
(١٢٤) «شرح النووي على مسلم» (١٢/ ١٠٨).

ولقد تميز هذا الدين بأنه لا يكرَه أحدٌ على الدخول فيه: ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾(١٢٥)، وقد اعترف الغرب أنفسهم بهذه الميزة العظيمة من أخلاق الإسلام، كما يقول أحد كبار المستشرقين البريطانيين، وهو سير توماس أرنولد: «لم نسمع أية محاولة مدبَّرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي»(١٢٦).

ويقول النصراني الهندي الذي أسلم بعدُ وهو بشير أحمد شاد: «لم يحدث قط في حياتي أن لقيت أو سمعت عن رجل واحد من غير المسلمين أكره على الدخول في الإسلام قسراً»(١٢٧).

ويقول المستشرق الروسي بارتولد: «انتشر الدين الإسلامي في القرن الرابع للهجرة في قبائل الترك الرحل، وفي بعض مدن التركستان الصينية بواسطة التجارة وبدون استخدام أي سلاح، فكان الأتراك الذين استولوا على البلاد الإسلامية، في القرن الرابع الهجري مسلمين»(١٢٨).

ويقول المستشرق إيفلين كوبولد: «إن الإسلام لا يعرض لمعتنقي الأديان الأخرى بسوء، وهو لا يحملهم على قبول دينه والنزول تحت شرعته، كما إنه لم يحارب الذين لم يعتنقوا دينه، ولا عمل على قتلهم وحرقهم وتعذيبهم كما فعل غيره...»(١٢٩).

(١٢٥) البقرة (٢٥٦).
(١٢٦) «قالوا عن الإسلام» ص٢٦٦.
(١٢٧) المرجع السابق ص ٢٩٥.
(١٢٨) المرجع السابق ص ٣٠٧.
(١٢٩) المرجع السابق.

المبحث الثالث
الاعتراف بما يفعلونه من الحق وما يقولونه

إن من الحق -كما قرر القرآن الكريم- أن نعدل مع الناس كلهم، حتى لو كان فيهم من نبغضه: ﴿ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿٨﴾ ﴾(١٣٠).

ومن العدل مع غير المسلمين أن نعترف بما يفعلونه من الحق وما يقولونه، لا ولاءً ومحبة لهم، وإنما من باب بيان الحق، وللعدل معهم، مع اعتقادنا الجازم أن أعمالهم الطيبة لا تنفعهم عند الله ـ تعالى ـ، إلا إذا دخلوا في الإسلام.

ومن الأمثلة الدالة على ذلك:

١ـ موقف النجاشي ملك الحبشة لما هاجر إليه الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، فقد آواهم وأكرمهم، وكان النبي ﷺ قد أخبر أصحابه بذلك فقال: «إن بأرض الحبشة ملكاً لا يظلم عنده، فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجاً»(١٣١).

تقول أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ: «فخرجنا إليها حتى اجتمعنا بها، فنزلنا بخير دار، إلى خير جار، أمِنا على ديننا، ولم نخشَ منه ظلماً»(١٣٢).

ويشهد لأعمال النجاشي الطيبة كذلك موقفه العادل، لما جاء اثنان من المشركين، يطلبان تسليم الصحابة إليهم، ولكن النجاشي كان فطناً، فقد رأى أن يطلب الصحابة ويستمع بنفسه إلى ما يقولونه.

وحضر الصحابة، وتكلم نيابة عنهم جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ، ولما طلب

(١٣٠) المائدة (٨).
(١٣١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/٩)، وحسنه مؤلف «السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية» ص ١٩٧.
(١٣٢) المرجع السابق، وانظر: «مسند أحمد» (١/ ٢٠٢)، و«حلية الأولياء» (١/ ١١٦).

النجاشي أن يقرأ عليه جعفر شيئاً مما جاء به رسول الله ﷺ قرأ عليه صدر سورة مريم، فبكى النجاشي حتى ابتلت لحيته، وبكى أساقفته حتى ابتلت كتبهم التي يحملونها، وقال مخاطباً سفيري قريش: «إن هذا والذي جاء به عيسى يخرج من مشكاة واحدة، انطلقا، واللهِ لا أسلمهم إليكما أبداً»(١٣٣).

٢ـ موقف عدّاس، وهو غلام نصراني لعتبة بن ربيعة وأخيه شيبة، فقد جاء في السيرة أن أهل الطائف لما خذلوا رسول الله ﷺ تحركت في عتبة وأخيه عاطفة الرحم، فأمرا غلامهما عداساً أن يقدم للنبي ﷺ عنباً، ذكر ابن حجر في «الإصابة» أن عتبة وشيبة قالا لعداس: «خذ هذا القطف من العنب، فضعه بين يدي ذلك الرجل، ففعل، فلما وضع يده فيه قال «باسم الله» فتعجب عداس، وقال له: هذا الكلام ما يقوله أحد من أهل هذه البلاد، فذكر له أنه رسول الله»، فعرف صفته، فانكب عليه يقبله(١٣٤).

وذكر سليمان التيمي في السيرة له كما في «الإصابة»(١٣٥) أنه قال للنبي ﷺ: «أشهد أنك عبد الله ورسوله».

٣ـ موقف بحيرى الراهب، وذلك عندما اعترف بالحق الذي يعلمه ولم يكتمه، فقد خرج أبو طالب إلى الشام، ومعه رسول الله ﷺ في أشياخ من قريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذٍ غلام، فلما أشرفوا على الراهب ـ يعني بحيرى ـ هبطوا، فحلوا رحالهم، فخرج إليهم الراهب، وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت

(١٣٣) مسند أحمد (١/٢٠٢)، و«حلية الأولياء» (١/ ١١٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١/ ٤٣١)، و«السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٧٧).

(١٣٤) «الإصابة» (٢/ ٤٦٦)، ط. دار صادر، وانظر: «الثقات» لابن حبان (١/ ٧٨)، و«السيرة النبوية» لابن هشام (٢/٢٦٨ ، ٢٦٩)، و«تاريخ الأمم والملوك» (١/ ٥٤٤)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٦/ ٢١١)، و«فتح الباري» (٨/ ٧٢٠).

(١٣٥) المرجع السابق.

إليهم، فنزل وهم يحلون رحالهم، فجعل يتخللهم، حتى جاء فأخذ بيد النبي ﷺ، فقال: هذا سيد العالمين، بعثه الله ـ تعالى ـ رحمة للعالمين.. وذكر لهم حين سألوه عن الشيء الذي علّمه قال: خاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه...(١٣٦).

٤ـ موقف نسطورا الراهب، فقد جاء في السيرة أن النبي ﷺ عندما قدم بصرى من أرض الشام نزل في ظل شجرة، ومعه غلام لخديجة بنت خويلد أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ وذلك حين خرج بتجارتها، فقال نسطورا الراهب: ما نزل تحت هذه الشجرة قط إلا نبي، ثم قال لميسرة: أفي عينيه حمرة؟ قال: نعم، قال: لا تفارقه، قال: هو نبي، وهو آخر الأنبياء(١٣٧).

٥ـ موقف ورقة بن نوفل ابن عم أم المؤمنين خديجة ـ رضي الله عنها ـ، وذلك حينما ذهبت خديجة برسول الله ﷺ في أول نزول الوحي عليه إلى ورقة، «وكان امرأ تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله ـ تعالى ـ أن يكتب، وكان شيخاً كبيراً قد عمي، فقالت: اسمع من ابن أخيك، فقال: يا ابن أخي، ما ترى؟ فأخبره. فقال ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى، يا ليتني فيها جذعاً(١٣٨) أكون حياً حين يخرجك قومك، قال: أو مخرجي هم؟ قال: نعم، لم يأت أحد بما جئت به إلا عودي وأوذي، وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً، ثم لم يلبث ورقة أن توفي»(١٣٩).

---

(١٣٦) أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٥٩٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي (٣/ ١٩١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٧/٧)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨٢/٤).

(١٣٧) «صفوة الصفوة» لابن الجوزي (١/ ٧٢).

(١٣٨) النصب على أنه خبر كان المحذوفة، وقيل: حال، وقيل: التقدير: يا ليتني جعلت فيها جذعاً، «فتح الباري» (١/ ٢٦).

(١٣٩) أخرجه البخاري (١٨٩٤/٤)، ومسلم (١/ ١٤١).

إن هذه المواقف المتعددة كانت لنصارى، تبين حرصهم الشديد على بيان الحق، والحذر من كتمه أو السكوت عنه، إنها لمن المشجع لغيرهم أن يسلكوا مسلكهم ببيان الحق واتباعه، ونبذ الباطل واجتنابه، والانضواء تحت راية الإسلام، الدين الخاتم الذي لا يقبل الله - تعالى - من أحد سواه، ولا ينفعه عمل صالح بدون سلوكه: ﴿**وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ** (٨٥)﴾(١٤٠).

اللهم كما أكرمتنا بالإسلام فارحمنا، وثبتنا عليه حتى نلقاك، يا أرحم الراحمين.

المبحث الرابع
جواز الدخول في حماية النصارى عند الحاجة، إذا أُمنت الفتنة

سبق أن قدمت في المبحث السابق حديث النبي ﷺ في حثه لأصحابه على الخروج إلى النجاشي ملك الحبشة النصراني: «إن بأرض الحبشة مَلِكاً لا يظلم عنده، فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله - تعالى - لكم فرجاً ومخرجاً»، وتقدم قول أم سلمة - رضي الله عنها - في الحديث نفسه: «فخرجنا إليها حتى اجتمعنا بها، فنزلنا بخير دار، إلى خير جار، أمنا على ديننا، ولم نخش منه ظلماً».

فهذا دليل واضح من السنة النبوية على جواز دخول المسلم في حماية النصراني إذا عرف منه محبة العدل، ونبذ الظلم، وأمن المسلم على دينه من أن يفتن فيه، أو يصد عنه، وكانت الحاجة إلى ذلك ماسة جداً.

وفي موقف النجاشي النصراني الذي أسلم ما يشهد لمناصرته الحق مما لن ينساه التاريخ، وذلك لما جاء اثنان من المشركين، يطلبان تسليم الصحابة إليهم، ولكن النجاشي كان

(١٤٠) آل عمران (٨٥).

فطناً، فقد رأى أن يطلب الصحابة ويستمع بنفسه إلى ما يقولونه .

ومن مشاهد المناصرة ومواقفها :

١ـ موقف عداس غلام عتبة بن ربيعة وأخيه شيبة .

٢ـ موقف بحيرى ونسطورا الراهبين .

٣ـ موقف ورقة بن نوفل .

وهذه المشاهد تقدمت الإشارة إليها بالتفصيل في المبحث السابق ، وليس ثمة داعٍ إلى إعادتها ، والله أعلم .

الخاتمة

يمكن بيان أهم النتائج لهذا البحث فيما يأتي :

١- وجوب الاهتمام بجانب الدعوة لأهل الكتاب بالحكمة والموعظة والحسنة، لما شوهد ـ ولله الحمد ـ من أثرها الكبير في دخول الأفواج التي لا تحصى ولا تعد في هذا الدين .

٢- أن لعناية بجانب الإقناع له أثره الكبير في تنازل أهل الكتاب عن أفكارهم ومعتقداتهم، ثم دخولهم في الإسلام .

٣- أن التعامل مع أهل الكتاب مبني على العدل والحق، لا على الجور والظلم .

٤- أن التعامل مع أهل الكتاب بالعدل والحق لا يعني مودتهم ومحبتهم .

٥- أن الحذر من موالاة أهل الكتاب ومحبتهم جزء أساسي في عقيدة المسلمين، لا يجوز التنازل عنه بأي حال من الأحوال .

٦- أن الحذر من موالاة أهل الكتاب لا يعني ظلمهم أو الاعتداء عليهم.

٧- أنه إذا استخدم أهل الكتاب أو أحدهما القوة ضد المسلمين وجب عليهم أن يدافعوا عن أنفسهم وأعراضهم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، وإذا صارت لهم قوة وهيمنة على العالم فإنهم يخرجون لدعوة أهل الكتاب إلى الإسلام...، حسب التفصيل الذي بيناه داخل هذا البحث.